الطفا بالضم خوص النخل الواحدة طفية وفي الحديث اقتلوا
من الحيات ذا الطفيتين والابتر كانه شبه الخطين على ظهر
بالطفيتين وانما قيل لهذه الحية طفية على معنى ذات طفية
قال الشاعر كانبذل الطفى من رقية الراقي اي دون
المطفا وقد يبنى الشيء باسم ما جاوره انتهى وصدر هذا
العجز ليس في نسخ من بعد عزها ولا بد في كل من النفي والنهي
ان يكون مشتملا على المستثنى منه ليخرج ما اذا انتقض
النفي او النهي فلا يثبت له حكم هذا القسم نحو ما ضرب
احدا الا زيد او لا تاكلوا الا اللحم الا عمرا وكذا اذا
انتقض بالحال نحو ما مررت باحد الا قائما الا زيدا
فهذا ونحوه بمنزلة ما لا نفي فيه ولا نهي اذ المعنى ما مررت
الا بزيد او اكلوا اللحم الا عمرا او مررت بهم قائمين
الا زيدا انما وهو الذي ذكر فيه المستثنى منه جائز فيه اب
المستثنى عند البصريين البدل من المستثنى منه وهو
بدل بعض من كل واغترض على مذهب العمريين
بامرين احدهما ان بدل البعض لابد له من رابط ولا
ضمير يعود على المبدل منه في نحو ما جاني احد الا زيد
في اكلت الرغيف ثلثه وثانيهما ان بينهما مخالفة في
النفي والايجاب فان البدل موجب والمبدل منه منفي
واجيب عن الاول بان الضمير مقدر وتقديره الا زيدا
منهم واجاب البدر الدماميني عنه بانه لم يشترط الضمير
في بدل البعض من حيث هو ضمير وانما اشترطوه من
حيث هو رابطة فاذا وجد الربط بدونه حصل
الغرض من غير حمود على اشتراط وجوده وهنا الربط
متحقق بدونه وذلك لان الاول ما بعدها من تمام

الكلام

الكلام الاول والاخراج الثاني من الاول فعلم انه
بعضه فحصل الربط بذلك ولم يحتج الى ضمير بخلاف
قبضت المال بعضه وعن الثاني بانه يبدل من الاول
في عمل العامل فيه ونخالفهما بالنفي والايجاب لا يمنع
البدلية لان مذهب البدل ان يجعل الاول كانه لم يذكر
والثاني في موضعه وقد قال ابن الصائغ اعلم ان
البدل في الاستثنا انما هو الذي فيه وقوعه مكان المبدل
منه فاذا قلت ما قام احد الا زيد هو البدل والذي وقع
موقع احد فليس زيد وحده بدلا من احد قال والا
زيد هو الاحد الذي عنيت عنه القيام فالازيد بيان
للاحد الذي عنيت ثم قال بعد ذلك فعلى هذا
البدل في الاستثنا اشبه ببدل الشيء من الشيء من بدل
البعض من الكل وقال في موضع اخر لو قيل ان
البدل في الاستثنا فهم على حد نه ليس من تلك الابدال
التي ثبت في غير الاستثنا لكان وجها وهو الحق انتهى
وقال الرضي لا منع من التخالف بين البدل والمبدل
منه مع الحرف المقتضي لذلك كما جاز في الصفة نحو
مررت برجل لا ظريف ولا كريم جعلت حرف النفي مع
الاسم بعده صفة لرجل والاعراب على الاسم كذلك
تجعل في نحو ما جاني احد الا زيد بدلا والاعراب على
الاسم كذلك تجعل في نحو ما جاني احد الا زيد بدلا
فان قلت هل يجوز التخالف في غير الاستثنا قلت قال
ابن الدهان في الغرة ليس في المبدلات ما يخالف البدل
حكم المبدل منه الا في الاستثنا وحده وذلك انك اذا قلت
ما قام احد الا زيد فقد نفيت القيام عن احد واثبت

Copyright © King Saud University